

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

الفريق العامل المفتوح العضوية التابع لاتفاقية بازل
بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص
منها عبر الحدود
الاجتماع العاشر
نيروبي، ٣٠ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦
البند ٣ (د) '١' من جدول الأعمال
مسائل متصلة ببرنامج عمل الفريق العامل
المفتوح العضوية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧:
التعاون والتنسيق الدوليان: برنامج شراكة
اتفاقية بازل

مشروع مقرر الفريق العامل المفتوح العضوية - ١٠/...]: الشراكة من أجل العمل بشأن المعدات الحاسوبية

مقدم من فريق الاتصال المعني بالمسائل الاستراتيجية

إن الفريق العامل المفتوح العضوية

- ١ - يأخذ علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ الشراكة من أجل العمل بشأن المعدات الحاسوبية بما في ذلك مشروع الفرع ٣ المُنقح من وثيقة التوجيهات^(١) ومشروع مفهوم شراكة المتابعة للشراكة من أجل العمل بشأن المعدات الحاسوبية؛^(٢)
- ٢ - يدعو الأطراف وغيرها من الجهات إلى أن تقدم إلى الأمانة تعليقات بشأن مشروع الفرع ٣ المُنقح من وثيقة التوجيهات ومشروع مفهوم شراكة المتابعة المشار إليه في الفقرة ١ من هذا المقرر، في موعد غايته ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦؛
- ٣ - يطلب إلى الفريق العامل التابع للشراكة تنقيح الفرع ٣ من وثيقة التوجيهات، مع الأخذ في الاعتبار التعليقات المقدمة أثناء الاجتماع العاشر للفريق العامل المفتوح العضوية والتعليقات التي قُدمت عملاً بالفقرة ٢ من هذا المقرر، وذلك لتقديمه إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر للنظر فيه واحتمال اعتماده؛

(١) UNEP/CHW/OEWG.10/INF/13، المرفق الأول.

(٢) UNEP/CHW/OEWG.10/INF/13، المرفق الثاني.

٤ - يطلب إلى الفريق العامل التابع للشراكة أن ينقح مشروع مفهوم شراكة المتابعة، مع الأخذ في الاعتبار التعليقات المقدمة خلال الاجتماع العاشر للفريق العامل المفتوح العضوية والتعليقات المقدمة عملاً بالفقرة ٢ من هذا المقرر، وذلك لتقديمه إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر للنظر فيه؛

٥ - يطلب إلى الأمانة أن تعد مشروع مقرر بشأن إنشاء شراكة متابعة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر؛

٦ - يأخذ علماً بالدليل الإجرائي بشأن خطوات إنشاء وتنفيذ إدارة سليمة بيئياً للمعدات الحاسوبية المستعملة والمنتھية الصلاحية ويؤشجع الأطراف وغيرها من الجهات، وبخاصة البلدان التي لم تتوطد فيها الإدارة السليمة بيئياً، على الأخذ بها.